

جدول أعمال مجلس المستشارين
جلسة الأسئلة الشفهية ليوم
الثلاثاء 27 رمضان 1436 الموافق 14 يوليوز 2015

مجلس المستشارين
الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
مصلحة الأسئلة



رئيس الجلسة:

السيد محمد فضيلي: الخليفة الثاني للرئيس

أمين الجلسة:

السيد: عبد اللطيف أبدوحم

عدد الأسئلة المبرمجة:

الآنية: 02 / العادية: 06

دورة أبريل 2015 / الولاية التشريعية: 2006-2015 / السنة التشريعية التامعة

مصلحة الأسئلة الشفهية والكتابية

الموقع الإلكتروني: www.conseiller.ma / البريد الإلكتروني: questions.oraales@conseiller.ma

الهاتف / الفاكس: 0537.21.83.06

نجيب بلعقار: 0661.16.85.65

محمد زكيدة: 0661.39.96.00


الجلسة الرابعة عشر

البرلمان
مجلس المستشارين
ص.ب. 432 شارع محمد الخامس الرباط



وزارة الصحة:

- ✓ شفوي آني: وضعية الصحة بالأقاليم الجنوبية، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الدستوري.
- ✓ شفوي: فتح باب الوظيفة العمومية أمام خريجي مدارس التكوين الخاص، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الحركي.
- ✓ شفوي: وضعية المصحات الخصوصية، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق التحالف الاشتراكي.

وزارة السياحة:

- ✓ شفوي آني: أية إجراءات لمواجهة التحديات التي يعرفها قطاع السياحة، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

- ✓ شفوي: حماية الغابات من الحرائق وإعادة التشجير، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الاستقلالي.

وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية:

- ✓ شفوي: تجاوزات مؤسسة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار.

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة:

- ✓ شفوي: إصلاح منظومة الأجور، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الفيدرالي.
- ✓ شفوي: إعادة انتشار الأطر الإدارية بعد المغادرة الطوعية، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الاشتراكي.

☑ أسئلة يجمعها وحدة الموضوع.

المادة 254 من النظام الداخلي:

- تستمر جلسة الأسئلة الشفهية بعد إنهاء الجزء المتعلق بالأسئلة الآتية والجزء المتعلق بالأسئلة التي تليها مناقشة عامة بمتابعة باقي الأسئلة المدرجة في جدول الأعمال على أساس تجميعها تبعا للقطاعات أو الوزارات المسؤولة عنها، وذلك وفق المسطرة التالية :
- تعطى الكلمة لعضو المجلس لعرض السؤال وللوزير للجواب كما يلي:
 - ثلاثة دقائق لعرض السؤال والتعقيب على الجواب،
 - ثلاثة دقائق للإجابة عن السؤال والرد على التعقيب،
- يحتفظ المتدخل، في إطار عرض السؤال أو الجواب عليه، بحق فيما تبقى من الحيز الزمني المحدد له، للتعقيب أو الرد عليه.

تنطلق الجلسة على الساعة الثانية زوالا 14h00: